

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٩٥ لسنة ١٩٧٥

بتتجديد إعارة السيد الدكتور عبد العزيز عتيق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـى القانون رقم ٤٦ لـسـنة ١٩٦٤ بـشـأن نظام العـاملـين المـدنـيين فـيـ الدـولـة ،

وعلـى القرـارـ الجـمهـوريـ رقم ٢٧٨٠ لـسـنة ١٩٦٤ بـمـسـؤـلـيـات وـتـنـظـيم وـزـارـة

الـعـلـاقـاتـ الـفـاـقـاـةـ الـخـارـجـيـةـ ،

قرر :

مـادـةـ ١ـ -ـ وـوـقـعـ عـلـىـ تـجـدـيدـ إـعـارـةـ السـيـدـ السـيـدـ دـكـتـورـ عـبـدـ عـزـيزـ عـتـيقـ المـوظـفـ مـنـ الـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ بـوـزـارـةـ التـرـيـةـ وـالـتـعـلـيمـ لـعـلـمـ بـجـامـعـةـ بـيـرـوـتـ الـعـرـبـيـةـ حـتـىـ ١٠ـ أـغـسـطـسـ سـنـةـ ١٩٦٦ـ تـارـيخـ إـحـاثـةـ إـلـىـ الـمـعـاشـ .

مـادـةـ ٢ـ -ـ يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ فـيـ الـجـرـيـدةـ الرـسـمـيـةـ ،

صـدرـ بـإـرـاسـةـ الجـمهـوريـةـ فـيـ ٤ـ جـادـيـ الـتـرـىـةـ سـنـةـ ١٩٧٥ـ (٢٩ـ سـبـتـبـرـ سـنـةـ ١٩٧٥)ـ

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٧٠ لسنة ١٩٧٥

بعد إعارة السيد / عبد الفتاح عبد السلام الزيات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـى قـرـارـ رـئـيسـ الجـمهـوريـةـ الجـمهـوريـةـ المـتـحـدـةـ بـاـصـدـارـ قـانـونـ رقمـ ٤٦ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ بـشـأنـ نـظـامـ العـالـمـينـ المـدـنـيينـ فـيـ الدـوـلـةـ ،

وعلـى قـرـارـ رـئـيسـ الجـمهـوريـةـ الجـمهـوريـةـ المـتـحـدـةـ رقمـ ٢٧٨٠ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ بـمـسـؤـلـيـاتـ وـتـنـظـيمـ وـزـارـةـ

الـعـلـاقـاتـ الـفـاـقـاـةـ الـخـارـجـيـةـ ،

وعلـى قـرـارـ رـئـيسـ الجـمهـوريـةـ الجـمهـوريـةـ المـتـحـدـةـ رقمـ ٣٤٨٤ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ بـتـجـدـيدـ إـعـارـةـ السـيـدـ عبدـ الفتـاحـ عبدـ السلامـ الزـيـاتـ ،ـ المـديـرـ الـعـامـ منـ الـدـرـجـةـ

الأـوـلـىـ بـوـزـارـةـ الـادـارـةـ الـمـحلـىـ ،ـ

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٦٦ لسنة ١٩٧٥

بتـعـينـ السـيـدـ دـكـتـورـ حـسـنـ وـفـيـقـ عـوـضـ ،ـ مدـيـرـ تـجـيـيدـ بـالـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـتـأـمـيـنـ الصـحـيـ

رئيسـ الجـمهـوريـةـ

بعدـ الـاطـلاـعـ عـلـىـ الدـسـتوـرـ ،ـ

وعلـىـ قـانـونـ رقمـ ٦١ـ لـسـنةـ ١٩٦٣ـ بـاـصـدـارـ قـانـونـ اـعـيـانـاتـ الـعـامـةـ ،ـ

وعلـىـ قـانـونـ رقمـ ٤٦ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ بـاـصـدـارـ قـانـونـ نـظـامـ العـالـمـينـ المـدـنـيينـ فـيـ الدـوـلـةـ ،ـ

وعلـىـ قـانـونـ رقمـ ٦٣ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ بـاـصـدـارـ قـانـونـ تـأـمـيـنـ الـاجـتـمـاعـيـةـ ،ـ

وعلـىـ قـانـونـ رقمـ ٧٥ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ فـيـ شـانـ تـأـمـيـنـ الصـحـيـ للـعـالـمـينـ فـيـ الـحـكـومـةـ وـهـيـاتـ الـإـدـارـةـ الـمـحلـىـ وـالـهـيـاتـ الـعـامـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ ،ـ

وعلـىـ قـرـارـ رـئـيسـ الجـمهـوريـةـ رقمـ ١٢٠٩ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ فـيـ شـانـ إـشـاءـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـتـأـمـيـنـ الصـحـيـ وـفـرـوـعـهـ لـلـعـالـمـينـ فـيـ الـحـكـومـةـ وـهـيـاتـ الـإـدـارـةـ الـمـحلـىـ وـالـهـيـاتـ الـعـامـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ ،ـ

وعلـىـ قـرـارـ رـئـيسـ الجـمهـوريـةـ رقمـ ٨٨٨ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ فـيـ شـانـ تـعـينـ دـكـتـورـ حـسـنـ وـفـيـقـ عـوـضـ فـيـ مـؤـسـسـةـ ضـيـاجـةـ بـصـرـ الجـدـيدـ ،ـ

وعلـىـ قـرـارـ رـئـيسـ الجـمهـوريـةـ رقمـ ٣٢٩٨ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ فـيـ شـانـ قـيـامـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـتـأـمـيـنـ الصـحـيـ بـتـجـيـيدـ تـائـمـيـنـ الـفـحـصـ الـمـسـوـصـ عـلـىـ قـانـونـ رقمـ ٦٣ـ لـسـنةـ ١٩٦٤ـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ ،ـ

وعلـىـ قـرـارـ رـئـيسـ الجـمهـوريـةـ رقمـ ٢٢٥١ـ لـسـنةـ ١٩٦٥ـ

قرار :

مـادـةـ ١ـ -ـ عـلـىـ دـكـتـورـ حـسـنـ وـفـيـقـ عـوـضـ ،ـ مـسـلـيـرـ تـجـيـيدـ بـالـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـتـأـمـيـنـ الصـحـيـ فـيـ الـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ بـرـاتـبـ قـدـرـهـ ١٥٠٠ـ جـيـنـيـهـ بـصـفـةـ شـخـصـيـةـ وـبـدـلـ تـمـثـيلـ ٥٠٠ـ جـيـنـيـهـ سـنـوـيـاـ ،ـ وـتـخـصـ الـرـيـادـةـ عـنـ بـطـلـ الـدـرـجـةـ مـنـ وـفـوـراتـ بـابـ الـأـوـلـىـ مـنـ مـيزـانـيـةـ الـهـيـةـ ،ـ عـلـىـ أـنـ يـعـفـضـ عـلـىـ التـمـثـيلـ بـقـدـارـ الـربعـ تـطـيـقاـ لـقـرارـ رقمـ ٢٢٥١ـ لـسـنةـ ١٩٦٥ـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ .ـ

مـادـةـ ٢ـ -ـ يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ فـيـ الـجـرـيـدةـ الرـسـمـيـةـ ،ـ

صـدرـ بـإـرـاسـةـ الجـمهـوريـةـ فـيـ ٤ـ جـادـيـ الـتـرـىـةـ سـنـةـ ١٩٧٥ـ (٢٩ـ سـبـتـبـرـ سـنـةـ ١٩٧٥)ـ

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٧٩ لسنة ١٩٦٥

بشأن تجديد إعارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين
في الدولة ،وعلی القرار الجمهوري رقم ٢٧٨٠ لسنة ١٩٦٤ بمسؤوليات وتنظيم وزارة
العلاقات الثقافية الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - تجديد إعارة كل من السادة :

(١) الشيخ / محمود ميد أبو عبد .

(٢) الشيخ / ابراهيم منصور مهران .

(٣) الشيخ / محمود يوسف جودة .

(٤) الشيخ / أحمد عل نهد عثمان .

للعمل بقطاع غزة لمدة عام واحد يبدأ من أول سبتمبر سنة ١٩٧٥ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٩٧٥ سبتمبر)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٢ لسنة ١٩٦٥

تجديد إعارة السيد / علي محمد حسين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين في الدولة ،

وعلی القرار الجمهوري رقم ٢٧٨٠ لسنة ١٩٦٤ بمسؤوليات وتنظيم وزارة
العلاقات الثقافية الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - وافق على مد إعارة السيد / عبد الفتاح عبد السلام الزيات
العامل بالدرجة الأولى بوزارة الإدارة المحلية إلى مكتب العمل الدولي
 التابع لجنة الأمم المتحدة للعمل خيراً للاقتصاد العربي يبركر تنمية المجتمع
 في العالم العربي برسان البيان لمدة سنة خامسة اعتباراً من ١٩٧٥/٩/٢٠ .
وفقاً للعاملة المالية المقررة له .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٩٧٥ سبتمبر)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٧٥ لسنة ١٩٦٥

يعين السيد / غنيم حامد ابراهيم غنيم بوظيفة رئيس قسم أفراد (ب)
بشركة النيل للأدوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار لائحة
نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ،

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / غنيم حامد ابراهيم غنيم ، بشركة النيل للأدوية
والصناعات الكيماوية بوظيفة رئيس قسم أفراد (ب) من الفئة الثالثة بأول
مرتبها اعتباراً من تاريخ استلامه العمل .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٩٧٥ سبتمبر)

جمال عبد الناصر